

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٤

بإضافة عضو جديد إلى المجلس السلمي للجلود
والمجلس السلمي للمنتجات الخشبية

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛
وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ١٩٩٧/١٠/٢٩؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بشأن لائحة القواعد المنفذة لأحكام
القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته؛
وعلى القرار رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بتشكيل المجالس السلمية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٩٩ بإعادة تشكيل المجلس السلمي
للمنتجات الخشبية وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠٠٣ بتشكيل المجلس السلمي
للجلود وتعديلاته؛
وبناء على مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف السيد/ عبد الرؤوف زكريا عيسى - رئيس مجلس إدارة مصنع دمبات
إيجيبت بو إلى عضوية المجلس السلمي للمنتجات الخشبية.

يضاف السيد/ يوسف كامل محمود - رئيس مجلس إدارة شركة المكتب الحديث
للتوكييلات التجارية إلى عضوية المجلس السلمي للجلود.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

صدر في ٢٠٠٤/٣/٦

وزير التجارة الخارجية
د. يوسف بطرس غالى